

التصدق بما زاد | | فتاوى عامة | | د. سامي الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول انهم في بلدهم يوزعون بطاقات فيها كمية من الوقود يقول فخرج له بطاقتان اثنتان على ان لديه عائلتين وهو

ليس لديه الا عائلة واحدة ولو ترك هذه البطاقة لآخذها - [00:00:01](#)

الاغنياء من الموظفين وما اشبه ذلك فهل يجوز له بيعها التصرف فيها؟ الجواب الحمد لله الواجب عليه ارجاعها اليهم فان خشي الا

تصل الى ايدي المستحقين فانه يجب عليه ان يتصدق بها - [00:00:30](#)

وليس له من الحق الا بطاقة واحدة. لانه ليس لديه الا عائلة واحدة لان النوام عندهم ان العائلة الواحدة لها بطاقة واحدة اذا على ذلك

لا يجوز له ان يأخذ بطاقتين - [00:00:56](#)

فيجب عليه ان يتصدق بها على المحتاجين لها والله اعلم - [00:01:15](#)